

قاعدة: لا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ

وليد السعيدان

القاعدة السادسة لا يحلف الا بالله او صفة من صفاته. لا يحلف الا بالله او صفة من صفاته قال الله قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر او قال فقد اشرك. وقال النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#) لا تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. وعن قتيلة ان يهوديا اتى النبي صلى الله عليه سلم فقال انكم تشركون تقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقولوا ورب الكعبة. فاذا الحلف بغير الله - [00:00:20](#) مهما عظمت منزلة المحلوف به ايا كان. لكنه عبادة لا يجوز صرفها لله عز وجل. لا احلفوا لا بالملائكة ولا بالانبياء ولا بالرسل ولا بالاولياء ولا بالصالحين. كل ذلك من الامور المحرمة. فلا يجوز ان يقول الانسان والنبي اول - [00:00:40](#) عيش والملح اول كعبة اول ملائكة او يحلف بالشرف او بالامانة او برأس ابيه او امه او بوطنه او او بحياة فلان وفلانة او يقول في ذمتي ويقصد بها اليمين او يقول في عيوني او بعيني ويقصد بها اليمين - [00:01:00](#) او قوله بحياتي عندك ويقصد بها اليمين. كل ذلك من الكفر والشرك بالله عز وجل. فان قلت هل هو من الكفر الاكبر؟ او من الشرك فاقول هذا حسب ما يقوم في اعتقاد قلب الحالف. فان حلف بغير الله معظما للمحلوف به كتعظيم الله عز وجل. فانه - [00:01:20](#) يكون بذلك كافرا. واما اذا حلف بمطلق التعظيم لا التعظيم المطلق فانه يكون من جملة الشرك الاصغر. وفي الحديث من حلف فقال في يمينه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله. وفي الحديث الاخر من حلف بالامانة - [00:01:40](#) فليس فليس منا. فجميع العبارات والالفاظ والايمان التي يحلف بها بغير الله عز وجل. فكلها لا تجوز - [00:02:00](#)